مقدمة

إن الناظر لتاريخ البشرية الطويل سيجد أنه مليء بالحروب و النزاعات و التوترات و التي لها أثارها السلبية التي انعكست على الحياة في جميع المجالات ، فكان من اللازم التفكير في الآليات الكفيلة بوضع حد لهذه المآسي و تحقيق تطلعات الشعوب في تحقيق السلم و الأمن الدوليين .

حيث أن الجماعة الدولية دقت ناقوس الخطر أمام التزايد الملحوظ للتوترات و الصراعات و حتى الحروب بين الدول وما قد يؤثر بشكل أو بأخر على الإنسان في نهاية المطاف.

غير أنه و بالرغم من الجهود الدولية المبذولة في مجال السلم العالمي قبل و بعد إنشاء عصبة الأمم المتحدة لم تأتي أكلها إلا بعد الحرب العالمية الثانية و التي نتج عنها إنشاء جسم أممي جديد ألا وهو منظمة الأمم المتحدة التي تأسست في 1945، و التي قامت على مجموعة من المبادئ منها عدم استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ووجوب تسوية الخلافات بالطرق السلمية .

وفي هذا الصدد أكدت المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة على أن " يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم و الأمن و العدل الدولي عرضه للخطر.

كما أكدت في ذات السياق المادة 33 من ذات الميثاق في فقرتها الأولى على أنه يجب على أي أطراف نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم و الأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدئ بطريق المفاوضة و التحقيق و الوساطة و التوفيق و التحكيم و التسوية القضائية أو أن يلجأوا إلى لوكالات و التنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها إختيارها .

حيث أنه ومن خلال الممارسة الدولية اليوم نجد أن الأصل في فض النزاعات و الخلافات هو اتخاذ الطرق السلمية كأساس و ذلك بداية بالمساعي الحميدة و المفاوضات و التحقيق و الوساطة ، أو اتخاذ التحكيم أو التسوية القضائية.

و في هذا الشأن يلعب القضاء الدولي دورا رياديا في تحقيق الاستقرار و المساهمة في إرساء قواعد السلم و الأمن الدوليين نظرا لما له من تأثير بالغ على المراكز القانونية للأطراف .

و بناءا على ما تقدم سنركز في هذه المطبوعة على التسوية القضائية من خلال التطرق لأحد الأجهزة الأممية ذات الصبغة القضائية ألا و هو محكمة العدل الدولية و التي تعتبر إمتدادا لمحكمة التحكيم الدائمة التي أفرزتها اتفاقيتي لاهاي 1899 و 1907 و الخاصة بالفصل في المنازعات الدولية ، و يعد قصور وفشل محكمة التحكيم من بين الأسباب التي أدت بالجماعة الدولية على إعادة النظر بشأنها و البحث عن إنشاء هيئة قضائية قادرة على إرساء قواعد العدالة و الذي توج في نهاية المطاف ببروتوكول خاص تأسيسي لمحكمة العدل الدولية .